الفصل السابع
جمع المعلومات

المفاهيم الرئيسية

يتطلب الرصد الفعال لحقوق الإنسان نهجا نشطا لجمع المعلومات من جانب موظفي حقوق الإنسان. ويتطلب النهج النشط لجمع المعلومات:

- *تحديد المشاكل التي يتم التصدي لها؛*
- *إقامة اتصالات؛*
- *إرساء تواجد على جميع مستويات المجتمع بصفة عامة قبل نشوب الأزمة؛*
- *تقييم منظور الاتصالات؛*
- *جمع معلومات صحيحة ودقيقة من خلال تلقى الشكاوى والتحقيق والمقابلات؛*
- *التحقق من المعلومات وذلك بصورة أساسية عن طريق اختبار اتساقها مع المصادر المستقلة؛*
- *تحليل المعلومات؛*
- *المتابعة لتشجيع السلطات على الجد في الاستجابة للمشكلة، وتقديم التقارير.*

وينبغي لموظفي حقوق الإنسان توخي الحذر بصفة خاصة في التنسيق بين جمع المعلومات وإجراءات البحث وبين التحقيقات الجنائية التي تجريها المحاكم الدولية أو الوطنية حتى لا تعرض عمل هذه الهيئات للخطر. وشكل وطرق هذا التنسيق هي مسألة سياسة عامة تقررها قيادة عملية حقوق الإنسان.

ألف- عملية جمع المعلومات

1- **الهدف الرئيسي للرصد هو تعزيز مسؤولية الدولة** عن حماية حقوق الإنسان. ويقوم راصدو حقوق الإنسان بجمع معلومات *ظاهرة* عن مشاكل حقوق الإنسان وأنماط إيضاحية للانتهاكات. وتتطلب عملية جمع هذه المعلومات جهدا بالغا. وفي حين أن لفظة "الرصد" قد تتضمن في ظاهرها عملية سلبية للمراقبة وتقديم التقارير، سيحتاج موظفو حقوق الإنسان إلى إرساء **نهج أكثر فعالية لجمع المعلومات**. وقلما يكون موظفو حقوق الإنسان شهودا مباشرين على الانتهاكات الخطيرة حتى يمكنهم الإبلاغ بدقة عن الوقائع التي يرونها. ولكنهم يعلمون بتلك الوقائع من ضحايا أوشهود آخرين. ولذلك يتطلب الرصد أساليب دقيقة **لجمع معلومات صحيحة ودقيقة**. ويتطلب جمع المعلومات **بحثا ومتابعة**

وتحليلا شاملا. والمعلومات السليمة أساسية لإعداد تقارير موثقة توثيقا جيدا يمكن الاستعانة بها بعد ذلك لتشجيع السلطات على اتخاذ إجراءات.

2- وفي الواقع لا يقتصر موظفو حقوق الإنسان في عملهم على مجرد المراقبة وتقديم التقارير لأن هدف عملية حقوق الإنسان هو المساعدة عموما على التصدي لمشاكل حقوق الإنسان والحيلولة دون وقوع انتهاكات في المستقبل. وينبغي أن يكون لعملية حقوق الإنسان تواجدا على جميع مستويات المجتمع . وينبغي أن تدرك السلطات المحلية أن العملية تقدم تقارير ليس فقط عن انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت، وإنما أيضا عن متابعة الإجراءات التي تتخذها السلطات المحلية لمعالجة الحالة. ومن هنا فإن قيام موظفي حقوق الإنسان بالرصد وتقديم التقارير يمكن يساعد على وضع ضغوط على السلطات المحلية للتصدي لبعض مشاكل حقوق الإنسان ومتابعتها. وفي كثير من الأحيان لا **تتصدى إجراءات المتابعة** فقط لانتهاكات حقوق الإنسان ولكنها تعمل أيضا على **منع** وقوع انتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل.

3- وبعد تحديد مشاكل حقوق الإنسان التي سيتم رصدها بموجب الولاية، يجري رصد حقوق الإنسان في المقام الأول من خلال **التحقيق** لجمع عناصر المعلومات وإتاحة التقييمات *الظاهرية* عن وجود أو عدم وجود انتهاكات. وتشمل هذه التحقيقات عددا من المراحل والأبعاد:

(أ) **تحديد المشكلات التي يتم التصدي لها** بموجب الولاية؛

(ب) **إقامة اتصالات** و**إرساء تواجد** في المجتمع؛

(ج) **جمع الشهادات** والشكاوى؛

(د) إجراء تحقيق بغرض **التحقق من المعلومات** المتعلقة بالانتهاك، فضلا عن **استجابة السلطات**، بما في ذلك النظام العسكري والشرطة والنظام القانوني حسب الاقتضاء؛

(هـ) **وإذا** تبين عند هذه النقطة **عدم** وقوع **انتهاك** لحقوق الإنسان فيتم **إغلاق القضية**؛

(و) **وإذا** أثبت التحقيق وقوع **انتهاك**، يقوم موظفو حقوق الإنسان بوضع **التوصيات** واتخاذ **الخطوات** التي تتطلبها ولايتهم. (يُلاحظ أن مختلف مستويات المعلومات قد تكون مطلوبة لاتخاذ إجراءات توكيدية متزايدة). (أنظر **الفصل التاسع عشر**: **"المتابعة والتماس الإجراءات التصحيحية"**).

(ز) وأثناء العملية برمتها سيسعى موظفو حقوق الإنسان إلى **التأكد من أن السلطات المسؤولة تعمل بجد وكفاءة**. وسوف يقومون بصفة خاصة برصد سلوك الشرطة و/أو الجيش في احترام حقوق الإنسان وفي احترام الإجراءات

القانونية المتعلقة بالتوقيف والاحتجاز والمحاكمة، فضلا عن ضمان أمن الشهود. (أنظر **الفصل الثالث عشر**: **"مراقبة المحاكمة ورصد إدارة شئون القضاء"**).

(ح) **ولا يحاول** موظفو حقوق الإنسان عموما **جمع أدلة للملاحقة القضائية**. وعندما تواجههم هذه الأدلة ينبغي تقديمها في العادة إلى تلك السلطات التي يمكن توقع قيامها بإجراء تحقيقات أخرى وإحالة الأمر إلى القضـاء. (أنظر **الفرع طاء** من هذا الفصـل: **"أدلة الملاحقة الجنائية"** أدناه).

باء- إقامة اتصالات وإرساء تواجد في المجتمع

4- يجب على موظفي حقوق الإنسان **إقامة اتصالات مع الأشخاص المطلعين ومع منظمات حقوق الإنسان** والمنظمات غير الحكومية الأخرى **والمسؤولين الحكوميين المحليين** وغيرهم من الفاعلين العاملين في المنطقة وذلك حتى يتسنى لهم جمع المعلومات وفهم الحالة. وقد يمثل المحامون والصحفيون مصادر معلومات مفيدة بصورة خاصة لأنهم على علم في العادة بالتطورات ذات الصلة. وينبغي أن يدرك موظفو حقوق الإنسان أن الانتهاكات التي تتعرض لها جماعات ضعيفة معينة، مثل النساء، قد يتعذر اكتشافها من خلال القنوات التقليدية لجمع المعلومات. ولذلك فقد يحتاجون إلى توسيع بحثهم لكفالة إيلاء الانتباه السليم إلى جماعات أو فئات معينة من الأفراد وجمع معلومات كافية عن الانتهاكات الممكنة ضدهم. وتتطلب إقامة اتصالات جهودا نشطة للاتصال بالأفراد والمنظمات وترتيب اجتماعات دورية، الخ. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن *يستعين* موظفو حقوق الإنسان بالمصادر التي يتولون رعايتها. وينبغي لهم العودة مرارا إلى اتصالاتهم الموقعية للحصول على مزيد من المعلومات.

5- وفي هذا السياق ينبغي لموظفي حقوق الإنسان تطوير **علاقات مع مسؤولي الحكومة المحلية**، ومنهم الشرطة والمسؤولين العسكريين والقضاة وغيرهم من المسؤولين المعنيين بإدارة شئون القضاء. وهذه الاتصالات والتواجد الواضح سيساعدان على الحد من الانتهاكات. وستساعد هذه الاتصالات الحكومية على تحديد المسؤولين الذين يمكن أن يقدموا المساعدة عند نشوء مختلف المشاكل. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لموظفي حقوق الإنسان إجراء **زيارات منتظمة** إلى السجون والمستشفيات ومستودعات الجثث والمناطق التي يكون فيها السكان أشد تعرضا للخطر (مثل الأحياء الفقيرة ومقاطعات الطبقة العاملة والمجتمعات الريفية).

6- وكما جاء أعلاه، يمكن أيضا **للمنظمات غير الحكومية** أن توفر في العادة معلومات قيّمة كثيرة كما يمكنها مساعدة عملية حقوق الإنسان بكثير من الطرق. وبعض المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان تركز بصفة خاصة على زيادة الوعي العام بحقوق الإنسان وتثقيف الجمهور في مجال حقوق الإنسان وممارسة الضغط من أجل تحسين القواعد النموذجية لحقوق الإنسان والعمل لصالح الأقليات والعمل لصالح حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحماية حقوق الطفل و/أو رصد فئات محددة من انتهاكات حقوق الإنسان (مثل حالات الاختفاء والتعذيب، الخ). وتعمل منظمات غير حكومية أخرى في مجالات لا

تقع بالضبط ضمن ميدان حقوق الإنسان ولكن لديها أمور كثيرة مشتركة، مثل حماية البيئة وحقوق المستهلك وإزالة الألغام ، الخ. وهناك بعض المنظمات غير الحكومية التي تكون العضوية فيها محلية أو وطنية تماما. وتعمل منظمات أخرى على الصعيدين الإقليمي أو الدولي.

7- وينبغي لعمليات حقوق الإنسان أن تدعم وتتعاون مع جهود المنظمات غير الحكومية التي يمكن لأنشطتها الموازية أن تعزز وتساعد عملية الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان. ويتسم ذلك بأهمية خاصة بالنظر إلى ما لدى العمليات الميدانية من موارد بشرية ومالية محدودة في العادة. وفي هذه الحالات، من الحاسم للعملية أن تطور شبكات مع المنظمات المحلية ذات الصلة والتي تستطيع توفير معلومات حتى يتسنى لها أداء وظائفها في مجال الرصد على أفضل وجه. وفي الوقت نفسه، ينبغي للعمليات الميدانية، في تعاملها مع المنظمات غير الحكومية، أن تولى انتباها خاصا إلى كفالة أن عملها **يعزز قدرة هذه المنظمات في مواجهة** الحكومات الوطنية وتفادي تكرار وظائفها أو استبدال أنشطتها أو اغتصاب دورها المشروع في المجتمعات الوطنية.

8- وينبغي لعمليات حقوق الإنسان أن **تتعرف** على وجه السرعة **بالمنظمات غير الحكومية** الناشطة في البلد وذلك لتقرير أي هذه المنظمات يمكنها توفير معلومات، وأيها يمكنها معالجة المسائل التي تقع خارج ولاية العملية (مثل إساءة معاملة الأطفال والمساعدة الغذائية) وأيها يمكنها المساعدة في التثقيف بحقوق الإنسان وتعزيزها، الخ.

9- ومن المهم **إقامة اتصالات قبل نشوب حالة الأزمة**. وبمجرد ظهور المشكلة سيكون من الأصعب إقامة العلاقات اللازمة لتحقيق الفائدة من الاتصالات.

10- وفي تطوير الاتصالات والاستعانة بها، ينبغي لموظفي حقوق الإنسان **تقييم منظور الاتصالات**. ومن المثالي أنه ينبغي لهم على الأقل تحديد بعض أشخاص الاتصال الذين يتصفون بأقل تحيز ظاهر لقضايا حقوق الإنسان التي قد تطرأ. وعلى أي حال، يحتاج موظفو حقوق الإنسان إلى فهم تحيز أشخاص الاتصال الذين قد يقدمون معلومات والتعويض عن هذا التحيز.

جيم-جمع الشهادات

11- يتطلب جمع المعلومات السعي بنشاط إلى الحصول على جميع الأدلة الموثوقة فيما يتعلق بتجاوزات حقوق الإنسان. ويجب أن يكون موظفو حقوق الإنسان **جاهزين ومستعدين للتحرك في أي وقت للحصول على معلومات** من شخص يعتبر نفسه ضحية انتهاك. وعندما يعلم موظفو حقوق الإنسان عن حالة (مثل مظاهرة أو حالة اختفاء قسري مؤكدة أو حالة طرد قسري أو توقيف جماعي) ينبغي لهم اتخاذ خطوات لجمع المعلومات ذات الصلة من مصادر غير مباشرة ثم التعرف على الشهود وإجراء مقابلات معهم. وينبغي لموظفي حقوق الإنسان النظر بدقة فيما إن كان الذهاب إلى موقع الحدث سيساعد التحقيق أم أنه سيعرض مصادر المعلومات للخطر، وينبغي دائما في الحالات المشكوك

فيها التشاور مع الأشخاص المعنيين الآخرين في العملية. ومن الحكمة عموما توخي الحذر نوعا ما بشأن زيارة موقع الواقعة إلى أن تتوفر لدى موظف حقوق الإنسان معرفة كافية لتقرير ما إن كانت الفائدة تزيد كثيرا عن أي مخاطرة محتملة يتعرض لها الموظف أو مصدر المعلومات.

12-ولمزيد من التفاصيل عن التعرف على الشهود وإجراء مقابلات معهم، أنظر **الفصل الثامن "إجراء المقابلات."**

دال-تلقّي الشكاوى

13- يعرّف الأفراد أنفسهم في كثير من الأحيان بالسعي إلى البحث عن حماية أو ملجأ من انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي. **ويتوقف عدد البلاغات الفردية التي تصل إلى موظفي حقوق الإنسان على مصداقيتها مع السكان المحليين** والمنظمات غير الحكومية والكنائس وغيرها من المنظمات. والحاجة إلى المصداقية والمعلومات تمثل سببا آخر من أجله ينبغي لموظفي حقوق الإنسان تطوير علاقات جيدة مع منظمات حقوق الإنسان وغيرها من المنظمات العاملة في المنطقة.

14- **والهدف من أي تحقيق هو التأكد من الظروف والأفعال التي أفضت إلى انتهاك مزعوم**، مثل حالة وفاة مشتبه فيها أو احتجاز غير قانوني أو تشرد داخلي أو طرد تمييزي أو انتهاك آخر لحقوق الإنسان. وهذا التحقيق ضروري مهما كان نوع الانتهاك الذي أُبلغ به موظفو حقوق الإنسان. على أن **الاستجابة ستتفاوت تبعا لنوع الانتهاك** الذي لابد من إثباته، مثل وفاة الضحية أو الاختفاء أو التعذيب أو المعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة أو التهديدات الخطيرة والمتكررة لحرية الفرد وأمنه أو الصرف من العمل على أساس تمييزي، أو العنف ضد المرأة أو ممارسة حق التعبير والاشتراك في الجمعيات. كما تتفاوت **طبيعة الاستجابة تبعا لدرجة اليقين التي تدل عليها المعلومات** المتاحة. ومثال ذلك أن قدرا صغيرا نسبيا من المعلومات قد لا يتطلب إلا تحقيقا منفصلا مع أشخاص الاتصال المنتظمين. وقد يتطلب قدر أكبر من المعلومات تحقيقا مباشرا بدرجة أكبر مع الشهود الآخرين. وقد تشير معلومات أكثر إلى الحاجة إلى التحضير لزيارة موقعية والقيام بها في نهاية المطاف. وإذا واجه موظفو حقوق الإنسان حالة طارئة وخطيرة فقد تكون الاستجابة بالضرورة أسرع وأقل توخيا للحذر.

15- وبعد جمع قدر كبير من المعلومات، قد يحتاج موظفو حقوق الإنسان إلى الاستفسار من السلطات عن تدابير الاستجابة التي ستتخذها. وتبعا لاستجابة السلطات للتحقيق والحالة، **قد تكون هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات** أو إلى النظر في اتخاذ **خطوات أخرى**، مثل تقديم التماسات إلى المسؤولين الأعلى مستوى في الحكومة المحلية وطلب المساعدة من الموظفين الأعلى مستوى في عملية حقوق الإنسان الميدانية وإجراء مختلف أشكال الدعاية، الخ. ويجب أن يقرر رئيس العملية الميدانية العديد من هذه التدابير الخاصة بالمتابعة.

16- وتبعا لمختلف جوانب ولاية موظفي حقوق الإنسان، قد يوجد لديهم نماذج خاصة تستعمل في التحقيقات بشأن شكاوى الأفراد. ويمكن الاستعانة في بعض الحالات **بنماذج الشكاوى** للبت في مقبولية القضية استنادا إلى جدية الأمر والى دقة التحقيق. ولذلك من المهم في العادة استيفاء نماذج التحقيق بصورة سليمة. وترد عينة من هذه النماذج في **التذييل 1 للفصل العشرين**. وينبغي تعديلها لتلائم ولاية عملية الرصد.

17- وعند إجراء مقابلات مع الضحايا أو الشهود، ينبغي **ألا يطرح** موظف حقوق الإنسان **أسئلة في سياق النموذج**. على أنه من الأساسي عدم إغفال محتوى نموذج الحالة لعدم إغفال أي نقطة أثناء المقابلة حتى وإن ظلت بعض النقط بدون إجابة.

18- وبعد المقابلة، يمكن لموظفي حقوق الإنسان استيفاء النماذج استنادا إلى ملاحظاتهم عن المقابلة. ومن المهم بصفة خاصة **معرفة الوقائع والأحداث بترتيبها الزمني** بصرف النظر عن الترتيب الذي قدمها به الضحية أو الشاهد. (أنظر **الفصل العشرين**: **"تقديم التقارير عن حقوق الإنسان"**).

19-والمعلومات المطلوبة في الاستمارة هي الأهم ولكنها ليست شاملة. ويمكن تقديم معلومات إضافية على ورقة منفصلة أو إرفاقها بالاستمارة طالما أن الصفحات الإضافية محددة برقم الملف وليس باسم الضحية.

هاء- التحقق من المعلومات

20- يجب أن **يفحص** موظفو حقوق الإنسان **المعلومات المقدمة** بعد تلقيهم البلاغ. ومن الأساسي التحقق من دقة انتهاكات حقوق الإنسان التي تم الإبلاغ عنها قبل اتخاذ أي خطوات. وينبغي أن يتحقق الموظفون من فحوى الشكوى مع أي واحدة من منظمات أو رابطات حقوق الإنسان التي على علم بالأمر. وبالإضافة إلى ذلك، قد يطلب الموظفون المساعدة من أي منظمة أو كيان لحقوق الإنسان على معرفة بالقضية قيد الفحص.

21- وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لموظفي حقوق الإنسان تقرير ما إن كانت أسرة الضحية الظاهرة أو أصدقاؤه أو جيرانه، فضلا عن **الشهود الآخرين، يمكنهم تأييد** الوقائع في الشكوى. وينبغي **مقابلة** الشهود **كلٍ على حدة** بأسرع ما يمكن وينبغي التأكيد لهم على أن موظفي حقوق الإنسان **سيكثرون الاتصال بهم**. وينبغي إبلاغهم بأن موظفي حقوق الإنسان سيسعون لضمان حمايتهم أثناء وبعد التحقيق، ولكن لا يمكن ضمان سلامتهم. كما ينبغي سؤال الشهود عما إن كانوا يرغبون في عدم الكشف عن هويتهم. وترد في **الفصل الثامن**: **"إجراء المقابلات"** مزيد من التفاصيل عن إجراء مقابلات مع ضحايا وشهود انتهاكات حقوق الإنسان.

واو- تحليل المعلومات

22- هناك مشكلة متكررة تتعلق بتقصي الحقائق بشأن تجاوزات حقوق الإنسان، وهي صعوبة تقييم المعلومات التي تم الحصول عليها أثناء الزيارات الموقعية أو المقابلات. ويفتقر موظفو حقوق الإنسان بعد كل ذلك إلى القدرة على التحقق من كل تفاصيل المعلومات التي يحصلون عليها. وفي الواقع، قلما يصل موظفو حقوق الإنسان إلى غور معظم الانتهاكات مثلما يحدث في نظام القضاء الجنائي. على أن موظفي حقوق الإنسان يسعون عموما إلى وضع ***تحليل ظاهري*** على الأقل **استنادا إلى درجة اتصال** ما تم جمعه من **المعلومات وصحتها وموثوقيتها وأمانتها**.

23- ومبدأ **اتساق المعلومات مع المادة التي يتم جمعها من المصادر المستقلة** يمثل قاعدة الموثوقية المطبقة الأكثر شيوعا في تقصي الحقائق الخاصة بحقوق الإنسان. ويتصل بفكرة اتساق ما يُجمع من معلومات المفهوم الخاص بإمكانية تقييم الموثوقية بدرجة ملائمة معلومة معينة في السياق مع المواد الأخرى التي تم جمعها. ومن هنا يجب على موظف حقوق الإنسان ألا ينظر فقط في المعلومات المحددة التي يتم جمعها، بل عليه أيضا أن يستشعر ما إن كانت القصة برمتها تبدو صادقة عند تجميع جميع خيوطها.

24- وهناك جانب آخر للموثوقية يتصل بدرجة اليقين التي ينبغي تطبيقها. ودرجة الاكتمال المتوقعة من الإجراءات التي ينتهجها موظفو حقوق الإنسان في صدد تقصي الحقائق تتفاوت تفاوتا كبيرا تبعا للغرض من جمع المعلومات. وبدلا من "عبء الإثبات" المحدد الذي قد يطبق في نظام القضاء الجنائي، توجد **سلسلة متصلة من درجة اليقين وكمية المعلومات بالنسبة للإجراءات التي يتم اتخاذها**.

25- وعلى سبيل المثال، إذا حاول موظف حقوق الإنسان جمع شكاوى وغيرها من المعلومات لإبلاغ مسؤول حكومي أقل مستوى بالمزاعم على أمل أن تشرع الحكومة في إجراء تحقيق، فقد تُختصر بالضرورة درجة الرعاية والاكتمال في إجراءات تقصي الحقائق. والدرجة الدنيا من اليقين ستتطلب فقط الحاجة إلى إجراء مزيد من التحقيق بدرجات متفاوتة من الظهور. على أنه ينبغي تذكر أن التحقيق نفسه يحمل درجة ما من النقد والظهور الضمنيين. وأعلى مستوى من اليقين مطلوب في حالة الإجراءات الأشد قسرا والأكثر وضوحا. ومن هنا فإن أي استنتاج بشأن وقوع تجاوزات لحقوق الإنسان سيتطلب عملية أكثر اكتمالا ومستوى أكبر من اليقين. ولتحديد أحد المرتكبين تحديدا علنيا قد تحتاج عملية حقوق الإنسان إلى معلومات وفيرة (بل وكافية للوفاء بمعيار تجاوز الشك المعقول المطبق في نظام القضاء الجنائي) لأن هذا التحديد العلني قد يفضي إلى ملاحقة قضائية أو من الممكن ا، يفض إلى أعمال انتقامية. وعلى أي حال، يمثل التعرف على المرتكب قضية هامة من قضايا السياسة العامة بالنسبة لقيادة عملية حقوق الإنسان ولن يقررها موظف حقوق الإنسان بمفرده.

زاي- تقييم الشهادات المباشرة

26- ويمكن لموظفي حقوق الإنسان استعمال طائفة عريضة من **الأساليب لتأييد** الشهادة المباشرة التي يدلي بها الضحايا وشهود العيان. وخلال المقابلة نفسها ينبغي للقائم بإجراء

المقابلة أن يختبر **الاتساق الداخلي والترابط في الشهادة**. ويمكن للقائم بإجراء المقابلة أن يتحقق بدقة من أوجه عدم الاتساق عن طريق العودة إلى نفس الموضوع عدة مرات ولكن بطرح أسئلة مختلفة. على أنه ينبغي لموظف حقوق الإنسان أن يحرص على ملاحظة أن صعوبات الإبلاغ يمكن في كثير من الأحيان أن تفضي إلى عدم الاتساق. وينبغي إتاحة الفرصة للشخص الذي تجري مقابلته لتقديم معلومات توضيحية.[1]

27- ويجري تقييم الشهادة الشفوية عموما استنادا إلى مسلك الشاهد ومصداقيته الكلية. على أنه ينبغي لموظف حقوق الإنسان أن يدرك أن الفروق الثقافية وطبيعة الشهادة قد تسبب حرجا وصعوبة في توصيل الرسالة. ولمزيد من المعلومات التفصيلية عن تقييم مصداقية الأشخاص الذين تجري مقابلتهم، أنظر **الفصل الثامن**: **"إجراء المقابلات"**.

28- وينبغي أن يتذكر موظفو حقوق الإنسان تحليل عوامل منظور أو تحيز الشاهد. ومثال ذلك أن أحد الضحايا قد يبالغ من أجل تبرير سلوكه ولكي يثأر من الشخص ألحق به إصابة. وقد تخفي النزعات السياسية الحقيقة أو تعيد تنظيمها. وقد يبالغ اللاجئون فيما تعرضوا له من اضطهاد لكي يحصلوا على مركز اللاجئ أو لمجرد تبرير قرارهم بالهرب. ومن وجهة مثالية، سيستطيع موظف حقوق الإنسان الحصول على معلومات متسقة من الأفراد الذين تتباين خلفياتهم السياسية وتجاربهم في الحياة. **واستعانة** موظفي حقوق الإنسان **باتصالات موثوق بها وغير ذات صلة**، فضلا عن حسن إدراكهم للأمور، يساعدهم بصفة خاصة في هذا السياق.

حاء- أشكال المعلومات الأخرى

29- في حين أن الشهادة المباشرة التي يدلي بها الضحايا وشهود العيان هي المصدر الرئيسي للمعلومات التي يحص عليها موظفو حقوق الإنسان، **يمكن أيضا** للموظفين **الاستعانة بشهادات ثانوية**. على أنه ينبغي للموظفين الميدانيين عند الاستعانة بالشهادة الثانوية التي تأتي عن طريق شهود بعيدين أن يدركوا أن المعلومات غير المباشرة **أقل موثوقية من الشهادة المباشرة**. غير أن موثوقية شهادات السماع أو المعلومات الثانوية التي تأتي من عدة مصادر لا تربط بينها أي صلة ستزيد من قيمتها الثبوتية. ومع ذلك، ينبغي للموظفين النظر بدقة في شهادات السماع أو الشهادات الثانوية قبل قبولها باعتبارها حقيقة.

30-ويمكن لأشكال المعلومات الأخرى أن توفر تأييدا لمزاعم وقوع تجاوزات لحقوق الإنسان. ويمكن لموظفي حقوق الإنسان الاستعانة **بالأعراض البدنية والنفسية** الملاحظة أثناء المقابلة و/أو الفحص الطبي **كمؤشرات للموثوقية**. وينبغي لموظفي حقوق الإنسان، إن أمكن، التماس المساعدة من المهنيين الطبيين لتقييم الأعراض البدنية والنفسية لدى الضحايا. (أنظر **الفرع طاء** من **الفصل الثامن**: **"مقابلة الجماعات الخاصة والأفراد ذوي**

---

[1] دايان أورينتختر: "الإدلاء بالشهادة: فن وعلم تقصي حقائق حقوق الإنسان"، 3، *مجلة هارفارد لحقوق الإنسان*، 83، الصفحات 118-119 (1990).

السمات الخاصة"). على أنه في حالة عدم توفر هؤلاء المهنيين الطبيين بصورة مباشرة، فإن مراقبة الأعراض ووصفها وصفا دقيقا قد يساعدان المهني الطبي على تقييم المعلومات في وقت لاحق. وينبغي لموظفي حقوق الإنسان، بناء على نصيحة المهني الطبي، أن ينظروا فيما إن كانت المعلومات التي تم الحصول عليها أثناء المقابلة والفحص متسقة أو غير متسقة مع إساءة المعاملة المزعومة. وإذا كان وصف الأعراض البدنية بعد التعذيب مباشرة وأي أعراض بدنية ، بما في ذلك الندوب، التي تبقى على الضحية، تتفق مع النمط المعروف لأعراض أنواع التعذيب المزعوم، فقد يعتبر موظف حقوق الإنسان الاستنتاجات متسقة مع المزاعم.

31- ويمكن **تأييد المزاعم** بطريقة آخرى **أثناء الزيارات الموقعية**، وهو ما يتيح فرصة للتحقق من الأوصاف المقدمة من الشهود عن الأبنية والغرف ومن الممكن التقاط صور- وبخاصة إذا كان هناك قلق إزاء احتمال تغيير الموقع قبل وصول المهنيين المتخصصين في القضاء الجنائي.

32- ويمكن أن تشمل الأدلة الحقيقية الملابس والمتعلقات الشخصية والأظافر وآثار الكحت تحت الأظافر والدم والشعر الخاص بالضحية. كما يمكن الاستعانة بالأسلحة المستعملة في إيقاع إصابات والأجسام الغريبة (القذائف وشظايا القذائف والأعيرة النارية والسكاكين والألياف) التي يتم إزالتها من جسم الضحية وذلك باعتبارها أدلة. وتشمل الأمثلة الأخرى للأدلة الحقيقية العينات الكيميائية وبصمات الأصابع التي تحدد هوية الشخص المسؤول والصور الفوتوغرافية/الأفلام التي تصور الواقعة و/أو المشهد والصور الفوتوغرافية/الرسومات التي تصور آثار التعذيب على جسم الضحية.

33- **وينبغي** عموما **لموظفي حقوق الإنسان الإبقاء على مسرح الجريمة دون تغيير وألا يحاولوا أن يحلوا محل سلطات الشرطة**. وينبغي ألا يجمع موظفو حقوق الإنسان أنواع الأدلة التي سيستعان بها في التحقيق المادي أو العبث بها لأنه ينبغي لهم محاولة تفادي تعطيل نظام القضاء الجنائي. على أنه إذا وقع موظف حقوق الإنسان على هذه الأدلة فينبغي له إبلاغها للسلطات إذا كان من المرجح لهذه السلطات أن تجري تحقيقات جنائية سليمة. وإذا لم يكن لدى موظف حقوق الإنسان بديل ووقعت في حوزته أدلة مادية فينبغي أن يتأكد من جمع هذه الأدلة ومعالجتها وتغليفها ووضع بطاقة عليها وتخزينها على النحو السليم لمنع تلوثها وضياعها. وينبغي أن يحمل كل دليل حقيقي بيانا منفصلا يبين بالتفصيل زمان ومكان الحصول/العثور عليه. وينبغي أن يذكر البيان من حصل/عثر على الدليل وينبغي توقيعه من ذلك الشخص. وهذا الإجراء مهم للحفاظ على استمرارية الأدلة.[2] ويتطلب التعامل مع هذه الأدلة في العادة *تدريبا محترفا في مجال الطب الشرعي*.

34- ويجب على موظفي حقوق الإنسان في النهاية أن يعولوا على فطنتهم في تقييم مصداقية جميع المعلومات وذلك استنادا إلى اتساقها وموثوقية الشهادات وأمانة المواد الأخرى التي يتم جمعها.

---

[2] كاثرين إنغليش وآدام ستابلتون: *دليل حقوق الإنسان: دليل عملي لرصد حقوق الإنسان*، 158 (1995).

طاء- أدلة الملاحقة الجنائية

35-ينبغي أن يدرك موظفو حقوق الإنسان السياقات التي قد تكون فيها المعلومات التي يحصلون عليها مفيدة لإجراءات الملاحقة الجنائية سواء في **المحاكم الجنائية الدولية** في أماكن مثل يوجوسلافيا السابقة ورواندا وأي مكان آخر قد يقع في المستقبل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، أو أمام **المحاكم الوطنية**.[3] والمحامون والمحققون في هذه المحاكم يفضلون في العادة إجراء تحقيقاتهم الخاصة ويجدون صعوبة في التعويل على معلومات جمعها أشخاص آخرون.[4] ولذلك، في حالة تواجد موظفين من محكمة ذات صلة، **ينبغي لموظفي حقوق الإنسان إبلاغهم فورا بالمعلومات التي قد تقع ضمن ولايتهم**. وتتيح القاعدة 70 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المتبعة في المحكمتين الجنائيتين الدوليتين المعنيتين بيوغوسلافيا السابقة ورواندا حصول المدعي العام للمحكمة على معلومات سرية وتحظر قيامه بالكشف عن هوية المخبر أو المعلومات بدون الحصول على إذن مسبق من المخبر. وبينما لا توجد حتى الآن قواعد إجرائية للمحكمة الجنائية الدولية، تفوض المادة 54 من نظامها الأساسي المدعي العام في الموافقة على عدم الكشف، في أي مرحلة من الإجراءات ، عن الوثائق أو المعلومات التي يحصل عليها شريطة الحفاظ على سريتها وأن تكون فقط لأغراض توليد أدلة جديدة، إلا بموافقة مقدم المعلومات، وبأن يتخذ التدابير اللازمة لضمان سرية المعلومات وحماية أي شخص أو دليل.

36- ومعظم الأدلة التي يتم جمعها لهذه المحاكم تأتي من المقابلات التي تجري مع الشهود والزيارات إلى مسارح الجريمة وجمع الأدلة المادية وعمليات البحث عن الوثائق. وتحتاج أدلة الملاحقة الجنائية في العادة إلى معالجتها بحذر أشد مما في حالة المعلومات التي يتم الحصول عليها لأغراض إعداد تقارير حقوق الإنسان. ويجب أن الحفاظ ليس على الدليل المادي فحسب، بل يجب أيضا العناية بتسجيل تسلسل سلطات الحجز حتى يمكن التحقق من الأدلة لاحقا. وكما جاء أعلاه، ينبغي لموظفي حقوق الإنسان تجنب تعطيل التحقيقات القضائية الجنائية وينبغي عموما أن يتفادوا جمع أدلة مادية. وتثير هذه القضايا قرارات مهمة في مجال السياسة العامة، وهي قرارات يمكن لا يمكن اتخاذها إلا من جانب قيادة عملية حقوق الإنسان وليس من جانب موظفي حقوق الإنسان بمفردهم. وربما ترغب قرارات السياسة العامة في التمييز بين احتياجات (1) إجراءات القضاء الجنائي الوطني أو المحلي و (2) تقديم تقارير من أي لجنة من لجان إثبات الحقيقة أو اللجان القضائية و(3) التحقيق لأي محكمة جنائية دولية ذات صلة. (أنظر **الفرع زاي** من **الفصل التاسع عشر**: **"مزيد من المتابعة الطويلة الأجل: لجان إثبات الحقيقة والمحاكم"**).

---

[3] أنشأ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المحكمة الدولية لملاحقة الأشخاص المسؤولين عن انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991 والمحكمة الجنائية الدولية لملاحقة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي في إقليم رواندا. قرار مجلس الأمن 827 المؤرخ في 25 مايو/أيار 1993 والقرار 955 بتاريخ 8 نوفمبر /تشرين الثاني 1994 (أنظر **الفصل التاسع عشر**: **"المتابعة والتماس الإجراءات التصحيحية"**).

[4] غرايام ت. بلوويت: *العلاقة بين المنظمات غير الحكومية والمحاكم الجنائية الدولية* (1996).

37- وبالمثل، قد تقرر قيادة عملية حقوق الإنسان أنه ينبغي لموظفي حقوق الإنسان توخي الحذر بصفة خاصة في إجراء مقابلات مع الشهود الذين قد يطالبون لاحقا بالإدلاء بشهادتهم في جلسات أمام محاكم جنائية وطنية و/أو دولية. وقد يتم عرض سجلات هذه المقابلات في المحكمة ولهذا يجب أن تعد بعناية بالغة. وإذا كان لدى أحد الشهود دليل ينبغي عرضه في جلسة جنائية، فقد ترغب **عملية حقوق الإنسان** في تأجيل مقابلة الشاهد وذلك لتفادي التأثير على الشهادة، **وينبغي أن تخطر أعضاء النيابة بالشهود المحتملين**، أو قد ترغب في العمل في تعاون وثيق مع الموظفين المسؤولين عن التحقيق في الجريمة الجنائية.

38- وستحتاج قيادة عملية حقوق الإنسان في جميع الحالات إلى التشاور مع موظفي المحاكم المختصين من أجل تقرير سياسة عامة بشأن تلك الأمور ولابد وأن تتسق أي سياسة يتم تقريرها مع القواعد الإجرائية المطبقة.